الأمم المتحدة

A

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/RES/45/42
29 January 1991

الدورة الخامسة والاربعون
البند ١٤١ من جدول الاعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/45/736)]

٤٥/٤٣ - تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٦ ، الذي أنشأت بموجبه لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي مع تكليفها بتعزيز التجانس والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي ، على أن تراعي في هذا الصدد مصالح جميع الشعوب ، لا سيما مصالح شعوب البلدان النامية ، في التنمية الواسعة للتجارة الدولية ، كما تشير إلى قراريها ١٦٦/٤٣ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٣٣/٤٤ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن من شأن التجانس والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي أن يسهما ، عن طريق تقليل أو إزالة العقبات القانونية التي تعترض تدفق التجارة الدولية ، وخاصة تلك التي تمس البلدان النامية ، إسهاما كبيرا في التعاون الاقتصادي الشامل فيما بين جميع الدول على أساس من المساواة والإنصاف والمصلحة المشتركة وفي القضاء على التمييز في التجارة الدولية ، ومن ثم ، في رفاه الشعوب قاطبة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين[١] ،

وإذ تضع في اعتبارها ما ستقدمه لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي من مساهمة قيمة في إطار عقد الامم المتحدة للقانون الدولي ، لا سيما فيما يتعلق بنشر القانون التجاري الدولي ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين ؛

٢ - تعيد تأكيد ما للجنة ، بوصفها الهيئة القانونية الاساسية داخل منظومة الامم المتحدة في ميدان القانون التجاري الدولي ، من ولاية لتنسيق الانشطة القانونية في هذا الميدان ، تفاديا لازدواج الجهود وتعزيزا للكفاءة والاتساق والترابط في توحيد القانون التجاري الدولي وتجانسه ، وتوصي في هذا الصدد بأن تواصل اللجنة ، من خلال أمانتها ، إقامة تعاون وثيق مع الاجهزة والمنظمات الدولية الاخرى ، بما في ذلك المنظمات الإقليمية ، الناشطة في ميدان القانون التجاري الدولي ؛

٣ - تطلب إلى اللجنة مواصلة مراعاة الاحكام ذات الصلة من القرارات المتعلقة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، بالصيغة التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتيها الاستثنائيتين السادسة[٢] والسابعة[٣] ؛

٤ - تؤكد من جديد أهمية أعمال اللجنة ، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية ، فيما يتعلق بالتدريب وتقديم المساعدة في ميدان القانون التجاري الدولي ، واستصواب أن تقوم اللجنة بالإشراف على حلقات دراسية وندوات ، لا سيما ما ينظم منها على أساس إقليمي ، للترويج لهذا التدريب وهذه المساعدة ؛

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ١٧ (A/45/17) .

(٢) القراران ٣٢٠١ (دإ - ٦) و ٣٢٠٢ (دإ - ٦) .

(٣) القرار ٣٢٦٢ (دإ - ٧) .

٥ - تطلب إلى الامين العام أن يقوم ، بالتشاور مع أمانة اللجنة ، بإعداد تقرير يهدف إلى تحليل السبل الممكنة لتقديم المساعدة الى البلدان النامية الأعضاء في اللجنة ، وبوجه خاص ، أقل البلدان نموا ، حتى تتمكن من حضور اجتماعات اللجنة وأفرقتها العاملة ، مع مراعاة الترتيبات القائمة بالنسبة للهيئات التابعة للأمم المتحدة عموما ، عملا بالفرع التاسع من القرار ٢١٧/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨ ، وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين ؛

٦ - تكرر دعوتها للدول التي لم توقع أو تصدق بعد على الاتفاقيات الموضوعة بإشراف اللجنة ، أو التي لم تنضم بعد إليها ، أن تنظر في القيام بذلك .

الجلسة العامة ٤٨
٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠